

تجريد البحث

عرفية النساء، رقم القيد: ١٠٥٢٦١١٠٢٧١٨ . تكبيرات صلاة العيدين في الفقه الإسلامي (المشرفه الأولى أندى ستريانينجسيه، والمشرف الثاني أنصار).

في هذا البحث يتحدث عن تكبيرات صلاة العيدين في الفقه الإسلامي، أما لب الموضوع الذي سأركز في هذا البحث: ١) ما أقوال العلماء في عدد تكبيرات صلاة العيدين في الفقه الإسلامي، ٢) ما حكم من فاته تكبير صلاة العيدين.

أما الطريقة في كتابة هذا البحث هي الدراسة المكثفة فرجعت إلى الكتب الفقهية في قضية تكبيرات صلاة العيدين حتى تحصل على المعلومات المطلوبة من هذا البحث تجمع وترتباً وتنظم كبحث مستقل بعد الدراسة المكثفة.

ومن نتائج هذا البحث: ١). أن الأئمة الأربع اتفقوا على مشروعية التكبير في صلاة العيدين وتسمى هذه التكبيرات: تكبيرات الروائد، لكونها زائدة على المشروع في الصلاة المفروضة، أو زیادتها على تكبير الإحرام والركوع. ثم اختلف العلماء في عدد تكبيرات صلاة العيدين إلى عشرة أقوال، وأرجح هذه الأقوال: أولها، لأنه أقرب إلى نصوص الأحاديث الثابتة وكونها سبعاً في الأولى بتكبير الإحرام أقرب إلى ظاهر الأحاديث: "سبعاً في الأولى" ولو لم تكبير الإحرام في السبع لقيل: كبر ثامناً، وستاً. ٢). أما من فاته تكبير صلاة العيدين فلم يشرع قضاؤه لأنه من السنة.

الكلمة الأساسية: التكبير، الصلاة، العيد، الفقه.